

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزاري رقم ٧٠ لسنة ٢٠٠٦ « بالتفويض »

باعتراض شعبة الحاسوب الآلي بمحافظة أسيوط

واعتراض نظامها الأساسي

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢
بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض في بعض الاختصاصات؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسي للشعب
النوعية بالغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٤ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اللائحة المالية للغرفة التجارية
محافظة أسيوط؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة أسيوط بجلسته المنعقدة
في ٢٠٠٦/١٠/١٨؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لبحوث وتنمية التجارة الداخلية المؤرخة في ٢٠٠٦/١٢/٢٠؛

قرار:

**مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة أسيوط شعبة الحاسوب الآلي بمدينة أسيوط
تحت إشراف الغرفة وفي حدود اختصاصها.**

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسي للشعبة المشار إليها بالمادة السابقة.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية، ويعمل به من تاريخ نشره.

تحريراً في ٢٠٠٦/١٢/٢٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / اسامه هازن